

شهادتها الرسم بالغير
ظاهرة ان كانت اخرها غير الفاصلة
حرف صبيح او واو او يا وان كانت
الفاصلان يصحها بفتحة مقدرة للتقدير
ومجد نصيها بما ذكر ان كانت غير الاربعة
المتقدمة في الرفع وغير جمع الموث
السالم وهو ما جمع بالف وتامز يدين
عن مفردة فان كانت واحدة مد هذه
الامور الخمسة فتتصب بغير الفتحة
نيابة عنها وهذا الغير الي بالنية
الي المثني وجمع المذكر السالم والالف
بالنية الي الاسماء الخمسة وحذف
النون بالنية الي الافعال الخمسة
والكسرة بالنية الي جمع الموث
السالم فيتخلص من ذلك قاعدة
تصب كل منصوب يتصب بالفتحة
الا هذه الخمسة فانها تتصب بغير
الفتحة نيابة عن الفتحة علي ما فصل
فيها

قاعدة وانما فان تأخر
كيفية الاربعة

فيها ان كانت تلك الكلمة محروقة
فجرها بكسرة ظاهرة ان كانت اخرها حرفا
صحيحا او مقدرة للتقدير ان كان اخرها
الف او لتقدير ان كان يا او مجمل جها
بكسرة ظاهرة او مقدرة علي ما قرر
ان كانت غير مثني ومجموع جمع مذكر
سالم واسم من الاسماء الخمسة وكانت
مكسرة فان كانت مثني او جمع مذكر
سالم او اسم من الاسماء الخمسة او اسما
غير منصوب فتجر بغير الكسرة نيابة
عنها وهذا الغير الي بالنية الثلاثة
الاول والفتحة وبالنية الي الالف الذي
لا يتصرف فيجر من ذلك قاعدة
تصب كل مجرور يجر بالكسرة الا هذه
الاربعة فانها تجر بغير الكسرة نيابة
عن الكسرة علي ما فصل فيها وان
كانت تلك الكلمة محروقة فجرهما
بالسكون الا ان كانت من الافعال

Copyrighted material